

نصب الراية لأحاديث الهداية

(2) قال سفيان : ما رأيت في الحديث أروع منه وقال شعبة : جابر صدوق في الحديث وقال : كان جابر إذا قال : حدثنا أو سمعت فهو أوثق الناس وقال زهير بن معاوية : كان إذا قال : سمعت أو سألت فهو أوثق الناس وقال وكيع : مهما شككتم في شيء فلا تشكوا أن جابرا ثقة حدثنا عنه : سفيان . وشعبة . وحسن بن صالح وقال الثوري لشعبة : لئن تكلمت في جابر الجعفي لأتكلمن فيك وقال الدوري عن ابن معين : لم يدع جابر مما رآه إلا زائدة وكان كذابا وروى عنه ابن عيينة وقال ابن عدي : له حديث صالح وشعبة أقل رواية عنه من الثوري وقد احتمله الناس وعامة ما قذفوه به أنه كان يؤمن بالرجعة وهو مع هذا إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق وروى له أبو داود في " الصلاة " حديثا واحدا قلت : كذبه أبو حنيفة . وآخرون وقال الدارقطني ص 145 : قال أحمد بن حنبل : لم أتكلم في جابر لحديثه وإنما أتكلم فيه لرأيه وقال أبو داود : جابر عندي ليس بالقوي في حديث " دراية " اه .

(3) ص 97 ، و " كتاب الآثار " ص 20 .

(4) ص 123 ، والبيهقي : ص 159 - ج 2 .

(5) قوله : قال الدارقطني : هذا الحديث لم يسنده عن جابر بن عبد الله غير أبي حنيفة . والحسن بن عماره وهما ضعيفان الخ . قلت : ما قال الدارقطني : مردود بكلا جزءيه أما قوله : لم يسنده غير أبي حنيفة فيما رواه أحمد ابن منيع في " مسنده " : أخبرنا إسحاق الأزرق حدثنا سفيان . وشريك عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان إماما فقراءة الإمام له قراءة " وسفيان : هو سفيان وشريك القاضي أيضا من رجال الصحيحين تابعا أبا حنيفة في ذكر جابر ه .

وأما قوله في أبي حنيفة . إنه ضعيف فيما رواه الحافظ بن عبد البر في " الانتقاء " ص 127 عن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي قال : سئل ابن معين عن أبي حنيفة فقال : ثقة ما سمعت أحدا ضعفه هذا شعبة بن الحجاج يكتب إليه أن يحدث ويأمره وشعبة شعبة اه . وقال في " كتاب العلم - له " ص 149 - ج 2 : قال يحيى بن معين : ما رأيت أحدا أقدمه على وكيع وكان يفتي برأي أبي حنيفة وكان يحفظ حديثه كله وكان يسمع من أبي حنيفة حديثا كثيرا قال علي بن المديني . أبو حنيفة روى عنه الثوري . وابن المبارك وحمام بن زيد . وهشيم . ووكيع بن الجراح . وعباد بن العوام . وجعفر بن عون وهو ثقة لا بأس به . فقول الدارقطني في أبي حنيفة مسبوق بقول هؤلاء الأعلام وما منهم إلا وهو أجل وأوثق من

الدارقطني ومن وافقه على تضعيف أبي حنيفة قال العيني : من أين له تضعيف أبي حنيفة وقد روى في " مسنده " أحاديث سقيمة . ومعلولة . ومنكرة . وغريبة . وموضوعة ؟ اه .

قال الزيلعي فيما تقدم ص 360 ، في بحث البسمة : والدارقطني ملاً كتابه من الأحاديث الغريبة . والشاذة . والمعللة وكم من حديث لا يوجد في غيره ؟ اه أقول : من مارس كتابه علم أنه قلما يتكلم على هذه الأحاديث إلا حديثاً خالف الشافعي فيظهر عواره أو وافقه فيصحح إن وجد إليه سبيلاً لا أقول : إنه يفعل ذلك بهوى النفس ولكن إذا كان ثقة ضعفه بعضهم أو ضعيفا فيه كلام لبعضهم أو ضعيفا وثقه بعضهم أو وجد مجهولا يتربح ويظهر طريقه الموافق لإمامه وقد عمل كتابا في جهر التسمية ملاء بالأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة فلما استحلفه رجل من علماء مصر هل فيه حديث صحيح ؟ فقال : أما عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا وأما عن الصحابة فمنه صحيح . ومنه ضعيف اه . وهذا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي القاضي رجل واحد يوثقه في حديث طهارة المنى : ص 46 ، ويقول : ثقة في حفظه شيء ويسند والقول فيه في حديث " شفع الاقامة " ص 89 ، ويقول : ضعيف سيء الحفظ وفي حديث : القارن يسعى سعيين ص 273 ، يقول : رديء الحفظ كثير الوهم كأنه عليه غضبان وهو له غائظ وهذا حال كثير من الشوافع قال ابن تيمية في البيهقي C : إنه يحتج بآثار لو احتج بها مخالفوه أظهر ضعفها فمن سلك هذا السبيل دحضت حجته وظهر عليه نوع من التعصب بغير الحق اه ومع هذا لا ننكر علمهم ولا ديانتهم ونقتدي بهم فيما لا سبيل لنا الى العلم به إلا بهم أو قالوا قولا قضا به على أنفسهم وقد قال حافظ المغرب ابن عبد البر في " كتاب العلم - له " ص 152 - ج 2 : والصحيح في هذا الباب أن من صحت عدالته وثبت في العلم أمانته وبانت ثقته وعنايته لم يلتفت الى قول أحد إلا أن يأتي في جرحته ببينة عادلة يصح بها جرحته على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعايينة لذلك مما يوجب قوله من جهة الفقه والنظر وأما من لم يثبت إمامته ولا عرفت عدالته ولا صحت لعدم الحفظ والإتقان روايته فانه ينظر الى ما اتفق أهل العلم عليه ويجتهد في قبول ما جاء على حسب ما يؤدي النظر إليه اه .

ثم استدل على ذلك بكلام بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في بعض وكلام الأئمة من التابعين ومن تبعهم بعضهم في بعض ولم يلتفت إليه أهل العلم فأمر أبي حنيفة أن صير فيه الى التقليد فيحیی بن معين إمام أئمة هذا الفن يوثقه ويقول : ما سمعت أحدا ضعفه ويقول : شعبة بن الحجاج يكتب إليه أن يحدث ويأمره . وشعبة شعبة ويوثقه علي بن المديني الذي يقول فيه البخاري : ما استصغرت نفسي كما استصغرت عند علي بن المديني ويقول فيه : يروي عنه الثوري . وابن المبارك . وحمام بن زيد . وهشيم . وغيرهم وإن ما قال الدارقطني : جرح مبهم غير مبين ولا مفسر وذا في محله مختلف فيه فكيف في مثل إمام من الأئمة طبق علمه الأرض شرقا وغربا ؟ فإن قيل : فسر بعض جرح أبي حنيفة وتكلم فيه من قبل حفظه قلت : هذا

جرح مفسر لكن الذين رأوا أبا حنيفة ورووا عنه وباحثوا معه في المسائل وناظروه لم يعيخوا عليه فيه بل أثنوا عليه ووثقوه وان الذي جرح الامام بهذا لم يره ولم ير منه ما يوجب رد حديثه ولعله لم يطلع منه إلا على رواياته وأخباره ونحن على يقين أن الذين وثقوه مثل ابن معين وابن المديني وشعبة وغيرهم مارسوا أخباره وسبروا أحاديثه وكانوا أكثر خبرة من هؤلاء المتأخرين وقد قال يحيى : كان وكيع يحفظ حديثه كله . ولم يحدث أبو حنيفة بعد الذين وثقوه بأحاديث أخذوا عليه بل مات أبو حنيفة قبل ابن المديني ويحيى وشعبة ووكيع وغيرهم فكانوا اختلفوا في أحاديث رواها أبو حنيفة صحها المتقدمون وأنكرها هؤلاء المتأخرون ولعلها أحاديث اختلفها أبناء بن جعفر وأمثاله أو روايات مزورة عملتها يدا نعيم بن حماد وأشباهه وأيا ما كان فهذا جرح في إمام طيق علمه الأرض فمن يقلده والموثوقون مثل وكيع وابن معين وابن القطان أوسع علما من الجارح فهذا كما قال العيني : يحط من قدر الجارح لا من قدر الامام الهمام قال ابن عبد البر في " كتاب العلم " ص 149 - ج 2 : الذين رووا عن أبي حنيفة ووثقوه وأثنوا عليه أكثر من الذين تكلموا فيه من أهل الحديث أكثر ما عابوا عليه الاغراق في الرأي والقياس والارجاء ولقد ضعف النسائي أحمد بن صالح وهو أفضل منه بيقين وإن صير الى أن لنا من الأمر شيئاً فكلام هؤلاء إنما يحتاج إليه فيمن لم يكن للعلم به سبيل إلا بهم وأما الأئمة الذين يبحث عن علمهم ليلا ونهارا أو هم معروفون بين الناس وقبلهم أهل العلم كالشافعي ومالك وأمثالهم فلا كما قال حافظ المغرب فنعم ما قال ابن حزم في مثل هذا الجارح إنما يؤخذ كلام ابن معين وغيره إذا ضعفوا غير مشهور بالعدالة اه .

(6) أسند رواية أبي حنيفة في " السنن الكبرى " ص 160 - ج 2 .

(7) ص 126 ، والطحاوي : ص 128 ، والبيهقي : ص 160 - ج 2 .

(8) في نسخة مروى " جابر " .

(9) والليث ثقة مدلس " زوائد " ص 186 ، وفي " التقريب " صدوق اختلف بأخيه ولم يتميز حديثه فترك .

(10) والبيهقي في " جزء القراءة " ص 1 - 1 .

(11) ص 154 .

(12) قوله : ليس بثقة ليس في " النسخة المطبوعة " عندنا .

(13) ص 339 - ج 3 إسناد أحمد : حدثنا أسود بن عامر أنا حسن بن صالح عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت : رواته كلهم ثقات قال الشارح الكبير " للمقنع " ص 11 - ج 2 : بعد ما أورد حديث أحمد باسناده ومنتنه وهذا إسناد صحيح متصل رجاله كلهم ثقات الأسود بن عامر روى له البخاري . والحسن ابن صالح أدرك أبا الزبير ولد قبل وفاته

بنيف وعشرين سنة وروى من طرق خمسة سوى هذا اه .

(14) في " آخر سورة الأعراف " ص 624 - ج 3 " .

(15) ص 124 .

(16) أي الدارقطني : ص 154 .

(17) " باب ترك القراءة خلف الامام فيما جهر فيه " ص 29 .

(18) الطبراني في " الأوسط " وفيه أبو هارون العبدي وهو متروك " زوائد " ص 111 - ج 2

(19) ص 154 ، و ص 126 .

(20) ص 126 .

(21) عاصم بن عبد العزيز صدوق من الثالثة .

(22) في " الميزان " غنم بن سالم أو مصغرا " غنيم " .

(23) في " باب من ترك القراءة في صلاته " ص 126 .

(24) ص 164 - ج 2 ، قلت : وروى أحمد في " مسنده " ص 322 - ج 5 ، والدارقطني : ص 121

، حديث ابن إسحاق من طريق يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عنه وذكر فيه سماع ابن إسحاق عن

مكحول وأحمد من طريق يعقوب عن ابن إسحاق حدثني مكحول عن محمود بن الربيع وذكر فيه

السماع أيضا ويعقوب هذا هو ابن إبراهيم فلعل الرواية الثانية فيها انقطاع و□ أعلم ثم

بقي شيء آخر وهو أن مكحولا مدلس أيضا . ولم يذكر سماعه عن محمود في شيء من الروايات وأن

روايته هذه مضطربة عنه عن عبادة وعنه عن محمود عن عبادة وعنه عن نافع عن عبادة روى

كلها أبو داود في " سننه " وعنه عن محمود عن أبي نعيم عن عبادة رواه الدارقطني وأن ابن

إسحاق تكلم فيه من تكلم .

(25) ص 93 " باب القراءة خلف الإمام " والطحاوي : ص 129 ، و " موطأ مالك " : ص 29 ،

والبيهقي : ص 161 - ج 2 ، والدارقطني : ص 154 ، وإسناده صحيح .

(26) في " باب القراءة خلف الإمام " ص 129 ، وإسناده صحيح .

(27) ص 96 ، والطحاوي : ص 129 عن وهيب . وشعبة . وأبي الأحوص عن منصور به وإسناده

صحيح والبيهقي في " كتاب القراءة " ص 117 .

(28) " موطأ محمد " ص 96 ، وابن أبان ضعيف .

(29) " موطأ محمد " ص 98 ، وكذا الذي بعده .

(30) ص 129 .

(31) أثر آخر أخرجه مسلم في " صحيحه - في باب سجود التلاوة " ص 215 عن عطاء بن يسار

أنه سأل زيد ابن ثابت عن القراءة مع الامام فقال : لا قراءة مع الامام في شيء .

أثر آخر رواه مالك في " الموطأ " ص 28 ، والترمذي : ص 42 في " باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر بالقراءة " ص 42 عن وهب بن كيسان : أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا وراء الإمام اه . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

أثر آخر رواه الطحاوي : ص 129 عن علقمة عن ابن مسعود قال : ليت الذي يقرأ خلف الإمام ملئ فوه ترابا قلت : إسناده حسن .

أثر آخر رواه الطحاوي : ص 27 ، والدارقطني : ص 129 ، وأحمد عن كثير بن مرة عن أبي الدرداء قام رجل فقال : يا رسول الله أفى الصلاة قرآن ؟ قال : نعم فقال رجل من القوم : وجب هذا ؟ فقال أبو الدرداء : يا كثير وأنا الى جنبه لا أرى الإمام إذا أم القوم إلا قد كفاهم اه . إسناده حسن .

(32) ص 126 ، والبيهقي : ص 132 في " كتاب القراءة " .

(33) ص 155 - ج 2 .

(34) قال الحافظ ابن تيمية في " فتاواه " ص 143 - ج 2 ، و ص 412 - ج 2 : قال أحمد : أجمعوا على أنها نزلت في الصلاة اه قال : ونقل أحمد الاجماع على أنها لا تجب القراءة على المأموم حال الجهر اه ونحوه في " تنوع العبادات " ص 58 ، وفي " المغني - لابن قدامة " ص 605 ، قال أحمد في رواية أبي داود : وأجمع الناس على أن هذه الآية في الصلاة اه .

(35) ورواه البيهقي في " كتاب الصلاة " ص 72 من طريق هشام بن زياد وقال : ليس

بالقوي واختلف عليه في إسناده اه . وروى البيهقي في " كتابه " عن غير واحد من الصحابة . والتابعين بأنها نزلت في الصلاة وقال بعضهم : في الخطبة يوم الجمعة